

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٠ لسنة ٢٠٠٥

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى الأمر الملكي رقم ١٧ لسنة ١٩٣٢ :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بهدم وإعادة بناء كنيسة الشهيد مارجرجس الكائنة بيندر الفيوم - محافظة الفيوم وكذلك هدم وإعادة بناء مقر المطرانية الكائنة داخل أسوار الكنيسة ، على أن تكون أعمال الهدم وإعادة البناء على ذات المساحة المقامة عليها الكنيسة والمطرانية تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة . وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٦ يوليه ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك